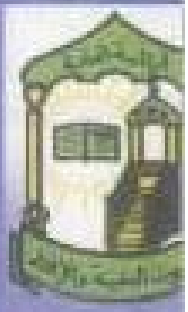

حقوق

دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة

فضيلة الشيخ

محمد الصالح العثيمين

رحمه الله تعالى

قدم لها ورقم آياتها وخرج أحاديثها الفقير الى الله تعالى

عبد الله بن جار الله بن إبراهيم الجار الله

رحمه الله تعالى

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف لله تعالى

الطبعة العاشرة

١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م

حقوق

دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة

فضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

رحمه الله تعالى

قدم لها ورقم آياتها وخرج أحاديثها الفقير إلى الله تعالى

عبد الله بن جار الله بن إبراهيم الجار الله

رحمه الله تعالى

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف لله تعالى

الطبعة العاشرة

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الناشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الرياض - المملكة العربية السعودية

الطبعة العاشرة : ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

© الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء، ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين ، محمد بن صالح

حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة

العثيمين - ط ١٠ . . - الرياض، ١٤٣٣ هـ

٤٢ ص : ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٩ - ٥٧١ - ١١ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

١ - الأخلاق الإسلامية ٢ - الإسلام والمجتمع أ. العنوان

ديوي ٢١٢ ١٤٣٣ / ٢٩٧٦

رقم الإيداع: ٢٩٧٦ / ١٤٣٣

ردمك: ٩ - ٥٧١ - ١١ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

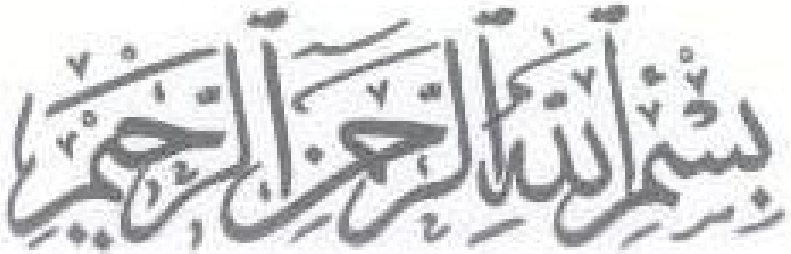
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. وبعد:

فإن معرفة ما للإنسان وما عليه من حقوق وواجبات لله ولعباده والعمل بها من أهم المهمات وأوجب الواجبات، وهذه الرسالة التي نقدم لها على صغر حجمها قد وضعت النقاط على الحروف، وبين فيها ما للإنسان وما عليه، فجزى الله مؤلفها خير الجزاء ونفع بعلومه.

فأهم الحقوق حق الله تعالى بمحبته، وخوفه، ورجائه، وطاعته بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وحب من أطاعه وبغض من عصاه.

ثم حق النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بمحبته، وطاعة أمره، واجتناب نهيه، ونصر سنته، والاقتداء به، والإكثار من الصلاة والسلام عليه، صلوات الله وسلامه عليه.

ثم حقوق الاقارب بالإحسان إليهم، وعدم قطيعتهم، وفي مقدمتهم الوالدين بالإحسان إليهما والبر بهما، وطاعة أمرهما واجتناب نهيهما،

ما لم يأمرا بمعصية الله، والدعاء لهما في الحياة وبعد الممات، وحق الأولاد: بالتربية، والتعليم، والتأديب، والحقوق المتبادلة بين الزوجين بالمعاشرة بالمعروف، والتعاون على البر والتقوى.

وحقوق الجيران بالإحسان إليهم بالقول والفعل، ومنع الأذى عنهم بالقول والفعل. وحقوق المسلمين عموماً وهي: إفشاء السلام، وعيادة المريض، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة والنصيحة لهم وإبرار المقسم، ونصر المظلوم، واتباع الجنائز، وأن تحب لهم ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك، وأن تأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر.

وقد قرأت هذه الرسالة، وصححتها، ورقّمت آياتها، وخرّجت أحاديثها التي لم تخرّج في الأصل، وهي مستفادة من كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، وأسأل الله تعالى أن ينفع بها، وأن يعظم الأجر والمثوبة لمؤلفها، ولمن عمل بها، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

عبدالله بن جارالله الجارالله

رحمه الله

٢١/١٠/١٤٠٦هـ

حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا.. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعد: فإن من محاسن شريعة الله تعالى مراعاة العدل وإعطاء كل ذي حق حقه من غير غلو ولا تقصير.. فقد أمر الله بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى. وبالعدل بعثت الرسل وأنزلت الكتب وقامت أمور الدنيا والآخرة.

والعدل إعطاء كل ذي حق حقه وتنزيل كل ذي منزلة منزلته ولا يتم ذلك إلا بمعرفة الحقوق حتى تعطى أهلها، ومن ثم حررنا هذه الكلمة في بيان المهم من تلك الحقوق؛ ليقوم العبد بما علم منها بقدر المستطاع، ويتلخص ذلك فيما يأتي:

١ـ حقوق الله تعالى.

٢ـ حقوق النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ـ حقوق الوالدين.

٤ـ حقوق الأولاد.

٥ـ حقوق الأقارب.

٦ـ حقوق الزوجين.

٧ـ حقوق الولاة والرعية.

٨ـ حقوق الجيران.

٩ـ حقوق المسلمين عموماً.

١٠ـ حقوق غير المسلمين.

هذه هي الحقوق التي نريد أن نتناولها بالبحث على وجه الاختصار:

الحق الأول: حق الله تعالى

هذا الحق أحق الحقوق وأوجبها وأعظمها؛ لأنه حق الله

تعالى الخالق العظيم المالك المدبر لجميع الأمور، حق الملك الحق المبين الحي القيوم الذي قامت به السموات والأرض، خلق كل شيء فقدّره تقديراً بحكمة بالغة، حق الله الذي أوجدك من العدم ولم تكن شيئاً مذكوراً. حق الله الذي رباك بالنعم وأنت في بطن أمك في ظلمات ثلاث، لايستطيع أحد من المخلوقين أن يوصل إليك غذاءك ومقومات نموك وحياتك، أدرّ لك الثديين، وهداك النجدين، وسخّر لك الأبوين، أمدّك وأعدّك.. أمدك بالنعم، والعقل والفهم، وأعدّك لقبول ذلك والانتفاع به: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1]. فلو حجب عنك فضله طرفة عين لهلكت، ولو منعك رحمته لحظة لما عشت، فإذا كان هذا فضل الله عليك ورحمته بك فإن حقه عليك أعظم الحقوق؛ لأنه حق إيجادك وإعدادك وإمدادك، إنه لا يريد منك رزقاً ولا إطعاماً: ﴿لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[2]. وإنما يريد منك شيئاً واحداً مصلحته عائدة إليك، يريد منك: أن تعبده وحده لا شريك له: ﴿وَمَا خَلَقْتُ

---

(١) سورة النحل، الآية ٧٨.

(٢) سورة طه، الآية ١٣٢.

الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾[1]. يريد منك أن تكون عبداً له بكل معاني العبودية، كما أنه هو ربك بكل معاني الربوبية، عبداً متذللاً له، خاضعاً له، ممتثلاً لأمره، مجتنباً لنهيه، مصدقاً بخبره؛ لأنك ترى نعمه عليك سابغة تترى، أفلا تستحي أن تبدل هذه النعم كفرا!.

لو كان لأحد من الناس عليك فضل لاستحييت أن تبارزه بالمعصية وتجاهره بالمخالفة، فكيف بربك الذي كل فضل عليك فهو من فضله، وكل ما يندفع عنك من سوء فمن رحمته ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ﴾[2].

وإن هذا الحق الذي أوجبه الله لنفسه ليسير سهل على من يسّره الله له. ذلك بأن الله لم يجعل فيه حرجاً ولا ضيقاً ولا مشقة.. قال الله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

---

(١) سورة الذاريات، الآيات ٥٦-٥٨.

(٢) سورة النحل، الآية ٥٣.

فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير ﴾[1].

إنه عقيدة مثلى، وإيمان بالحق، وعمل صالح مثمر، عقيدة قوامها: المحبة والتعظيم، وثمرتها: الإخلاص والمثابرة، خمس صلوات في اليوم والليلة، يكفّر الله بهنّ الخطايا، ويرفع بهن الدرجات، ويصلح بهن القلوب والأحوال، يأتي بهن العبد بحسب استطاعته: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾[2].

وقال النبي ﷺ لعمران بن حصين - وكان عمران مريضاً -: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»[3].

زكاة: وهي جزء يسير من مالك تدفع في حاجة المسلمين للفقراء والمساكين وابن السبيل والغارمين وغيرهم من أهل الزكاة[4].

صيام شهر واحد في السنة: ﴿ ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر ﴾[5]. ومن لا يستطيع الصيام لعجز دائم يطعم مسكيناً عن كل يوم.

---

(١) سورة الحج، الآية ٧٨.

(٢) سورة التغابن، الآية ١٦

(٣) رواه البخاري وغيره.

(٤) وهي تنفع الفقير ولا تضر الغني.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٥.

حج البيت الحرام مرة واحدة في العمر للمستطيع. هذه هي أصول حق الله، وما عداها فإنما يجب لعارض، كالجهاد في سبيل الله، أو لأسباب توجبه، كنصر المظلوم.

انظر يا أخي هذا الحق اليسير عملاً، الكثير أجراً، إذا قمت فيه كنت سعيداً في الدنيا والآخرة ونجوت من النار ودخلت الجنة ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾[1].

الحق الثاني: حق رسول الله ﷺ

وهذا الحق هو أعظم حقوق المخلوقين، فلا حق لمخلوق أعظم من حق رسول الله ﷺ قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾[2].. ولذلك يجب تقديم محبة النبي ﷺ على محبة جميع الناس حتى على النفس والولد والوالد. قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»[3].

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٨٥.

(٢) سورة الفتح، الآيتان ٨، ٩.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

ومن حقوق النبي ﷺ: توقيره، واحترامه، وتعظيمه التعظيم اللائق به من غير غلو ولا تقصير، فتوقيره في حياته: توقير سنته وشخصه الكريم، وتوقيره بعد مماته: توقير سنته وشرعه القويم، ومن رأى توقير الصحابة وتعظيمهم للرسول ﷺ عرف كيف قام هؤلاء الأجلاء الفضلاء بما يجب عليهم لرسول الله ﷺ، قال عروة بن مسعود لقريش - حينما أرسلوه ليفاوض النبي ﷺ في الصلح في قصة الحديبية - قال: دخلت على الملوك: كسرى، وقيصر، والنجاشي، فلم ار احداً يعظمه أصحابه مثل ما يعظم أصحاب محمد محمداً، كان إذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له[1]. هكذا كانوا يعظمونه رضي الله عنهم، مع ما جبله الله عليه من الأخلاق الكريمة، ولين الجانب، وسهولة النفس، ولو كان فظاً غليظاً لانفضوا من حوله.

وإن من حقوق النبي ﷺ: تصديقه فيما أخبر به من الأمور الماضية والمستقبلة، وامتثال ما به أمر، واجتناب ما عنه نهى وزجر، والإيمان بأن هديه أكمل الهدي، وشريعته أكمل الشرائع

---

(١) انظر (مختصر سيرة الرسول) للشيخ: عبدالله بن الشيخ: محمد بن عبدالوهاب ص ٣٠٠.

وأن لا يُقدَّم عليها تشريع أو نظام مهما كان مصدره ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾[1]. ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم﴾[2]

ومن حقوق النبي ﷺ الدفاع عن شريعته وهديه بما يستطيع الإنسان من قوة بحسب ما تتطلبه الحال من السلاح، فإذا كان العدو يهاجم بالحجج والشبه فمدافعته بالعلم وبحض حججه وشبهه وبيان فسادها، وإن كان يهاجم بالسلاح والمدافع فمدافعته بمثل ذلك.

ولا يمكن لأي مؤمن أن يسمع من يهاجم شريعة النبي ﷺ أو شخصه الكريم ويسكت على ذلك مع قدرته على الدفاع.

الحق الثالث: حقوق الوالدين

لا ينكر أحد فضل الوالدين على أولادهما، فالوالدان سبب وجود الولد ولهما عليه حق كبير، فقد ربياه صغيراً وتعبا من

---

(١) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣١.

أجل راحته وسهرا من أجل منامه. تحملك أمك في بطنها وتعيش على حساب غذائها وصحتها لمدة تسعة شهور غالباً، كما أشار الله إلى ذلك في قوله: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾[1]، ثم بعد ذلك حضانة ورضاع لمدة سنتين مع التعب والعناء والصعوبة .. والأب كذلك يسعى لعيشك وقوتك من حين الصغر حتى تبلغ أن تقوم بنفسك، ويسعى بتربيتك وتوجيهك وأنت لا تملك لنفسك ضراً ولا نفعاً؛ ولذلك أمر الله الولد الإحسان بوالديه إحساناً وشكراً. فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۝ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾[3].

إن حق الوالدين عليك أن تبرهما، وذلك بالإحسان إليهما قولاً وفعلاً بالمال والبدن، تمتثل أمرهما في غير معصية الله، وفي غير ما فيه ضرر عليك، تلين لهما القول، وتبسط لهما الوجه،

---

(١) سورة لقمان، الآية ١٤.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٤.

(٣) سورة الإسراء، الآيتان ٢٣، ٢٤.

وتقوم بخدمتهما على الوجه اللائق بهما، ولا تتضجر منهما عند الكبر والمرض والضعف، ولا تستثقل ذلك منهما فإنك سوف تكون بمنزلتهما، سوف تكون أباً كما كانا أبوين، وسوف تبلغ الكبر عند أولادك - إن قُدِّرَ لك البقاء - كما بلغاه عندك، وسوف تحتاج إلى برٍّ أولادك كما احتاجا إلى برِّك، فإن كنت قد قمت ببرهما فابشر بالأجر الجزيل والمجازاة بالمثل، فمن برّ والديه برّه أولاده، ومن عق والديه عقه أولاده، والجزاء من جنس العمل فكما تدين تدان. ولقد جعل الله مرتبة حق الوالدين مرتبة كبيرة عالية حيث جعل حقهما بعد حقه المتضمن لحقه وحق رسوله، فقال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[1]، وقال تعالى: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾[2]. وقدَّم النبي ﷺ بر الوالدين على الجهاد في سبيل الله، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» رواه البخاري ومسلم ..

---

(١) سورة النساء، الآية ٣٦.

(٢) سورة لقمان، الآية ١٤.

وهذا يدل على أهمية حق الوالدين الذي أضاعه كثير من الناس وصاروا إلى العقوق والقطيعة، فترى الواحد منهم لا يرى لأبيه ولا لأمه حقاً، وربما احتقرهما وازدراهما وترفع عليهما، وسيلقى مثل هذا جزاءه العاجل أو الآجل.

الحق الرابع: حق الأولاد

الأولاد تشمل البنين والبنات، وحقوق الأولاد كثيرة من أهمها: التربية وهي تنمية الدين والأخلاق في نفوسهم حتى يكونوا على جانب كبير من ذلك. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾[1]. وقال النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته»[2]. فالأولاد أمانة في عنق الوالدين، وهما مسؤلان عنهم يوم القيامة، وبتربيتهم التربية الدينية والأخلاقية يخرج الوالدان من تبعة هذه الرعية ويصلح الأولاد فيكونون

---

(١) سورة التحريم، الآية ٦.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

قرة عين الابوين في الدنيا والآخرة، يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم (أي ما نقصناهم) مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾[1]، ويقول النبي ﷺ: «إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعو له»[2]. فهذا من ثمرة تاديب الولد إذا تربى تربية صالحة أن يكون نافعاً لوالديه حتى بعد الممات.

ولقد استهان كثير من الوالدين بهذا الحق، فاضاعوا أولادهم، ونسوهم كأن لا مسؤولية لهم عليهم، لا يسألون أين ذهبوا، ولا متى جاءوا، ولا من اصدقاؤهم وأصحابهم، ولا يوجهونهم إلى خير، ولا ينهونهم عن شر. ومن العجب أن هؤلاء حريصون كل الحرص على اموالهم بحفظها وتنميتها والسهر على ما يصلحها مع أنهم ينمون هذا المال ويصلحونه لغيرهم غالباً، أما الاولاد فليسوا منهم في شيء، مع أن المحافظة عليهم أولى وأنفع في الدنيا والآخرة. وكما أن الوالد يجب عليه تغذية جسم الولد

---

(١) سورة الطور، الآية ٢١.

(٢) رواه مسلم.

بالطعام والشراب، وكسوة بدنه باللباس، كذلك يجب عليه أن يغذي قلب ولده بالعلم والإيمان، ويكسو روحه بلباس التقوى فذلك خير.

ومن حقوق الأولاد: أن ينفق عليهم بالمعروف من غير إسراف ولا تقصير؛ لأن ذلك من واجب أولاده عليه، ومن شكْر نعمة الله عليه بما أعطاه من المال، وكيف يمنعهم المال في حياته ويبخل عليهم به ليجمعه لهم فيأخذونه قهراً بعد مماته؟ حتى لو بخل عليهم بما يجب فلهم أن يأخذوا من ماله ما يكفيهم بالمعروف كما أفتى بذلك رسول الله ﷺ هند بنت عتبة[1].

ومن حقوق الأولاد: أن لا يفضل أحداً منهم على أحد في العطايا والهبات، فلا يعطي بعض أولاده شيئا ويحرم الآخر فإن ذلك من الجور والظلم والله لا يحب الظالمين، ولأن ذلك يؤدي إلى تنفير المحرومين وحدوث العداوة بينهم وبين الموهوبين، بل ربما تكون العداوة بين المحرومين وبين آبائهم. وبعض الناس يمتاز أحد من أولاده على الآخرين بالبر والعطف على والديه، فيخصه والده بالهبة والعطية من أجل ما امتاز به من البر، ولكن هذا غير مبرِّر للتخصيص، فالمتميز بالبر لا يجوز أن يعطى عوضاً عن بره؛

---

(١) في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم.

لأن أجر بره على الله، ولأن تمييز البارّ بالعطية يوجب أن يعجب ببره ويرى له فضلاً، وأن ينفر الآخر ويستمر في عقوقه، ثم إننا لا ندري فقد تتغير الأحوال فينقلب البارّ عاقاً والعاق بارّاً؛ لأن القلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء.

وفي الصحيحين - صحيح البخاري ومسلم - عن النعمان بن بشير أن أباه بشير بن سعد وهبه غلاماً فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال النبي ﷺ: «أكل ولدك نحلته مثل هذا؟» قال: لا. قال: «فارجعه»، وفي رواية قال: «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم». وفي لفظ «أشهد على هذا غيري فإني لا أشهد على جور». فسمى رسول الله ﷺ تفضيل بعض الأولاد على بعض: جوراً، والجور ظلم وحرام.

لكن لو أعطى بعضهم شيئاً يحتاجه والثاني لا يحتاجه مثل أن يحتاج أحد الأولاد إلى أدوات مكتبية أو علاج أو زواج فلا بأس أن يخصه بما يحتاج إليه؛ لأن هذا تخصيص من أجل الحاجة فيكون كالنفقة.

ومتى قام الوالد بما يجب عليه للولد من التربية والنفقة فإنه حريٌ أن يوفّق الولد للقيام ببر والده، ومراعاة حقوقه، ومتى

فرّط الوالد بما يجب عليه من ذلك كان جديراً بالعقوبة بأن ينكر الولد حقه ويبتلى بعقوبة جزاءً وفاقاً، وكما تدين تدان.

الحق الخامس: حقوق الأقارب

للقريب الذي يتصل بك في القرابة كالأخ والعم والخال وأولادهم، وكل من ينتمي إليك بصلة فله حق هذه القرابة بحسب قربه، قال الله تعالى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾[1] وقال: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾[2]. فيجب على كل قريب أن يصل قريبه بالمعروف؛ ببذل الجاه، والنفع البدني، والنفع المالي بحسب ما تتطلبه قوة القرابة والحاجة، وهذا ما يقتضيه الشرع والعقل والفطرة.

وقد كثرت النصوص في الحث على صلة الرحم؛ وهو القريب، والترغيب في ذلك، ففي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت:

---

(١) سورة الإسراء، الآية ٢٦.

(٢) سورة النساء، الآية ٣٦.

هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال الله: نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك، قالت: بلى. قال: فذلك لك». ثم قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ﴾»[1]. وقال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه»[2].

وكثير من الناس مضيعون لهذا الحق مفرّطون فيه، تجد الواحد منهم لا يعرف قرابته بصلة لا بالمال ولا بالجاه ولا بالخلق، تمضي الأيام والشهور ما رآهم ولا قام بزيارتهم ولا تودد إليهم بهدية ولا دفع عنهم ضرورة أو حاجة، بل ربما أساء إليهم بالقول، أو بالفعل، أو بالقول والفعل جميعاً، يصل البعيد ويقطع القريب.

ومن الناس من يصل أقاربه إن وصلوه ويقطعهم إذا قطعوه، وهذا ليس بواصل في الحقيقة وإنما هو مكافيء للمعروف بمثله وهو حاصل للقريب وغيره فإن المكافأة لا تختص بالقريب. والواصل حقيقة: هو الذي يصل قرابته لله، ولا يبالي سواءً

---

(١) سورة محمد، الآيتان ٢٢، ٢٣.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

وصلوه أم لا، كما في صحيح البخاري عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافيء، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»، وسأله رجل فقال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ وأحلم عنهم ويجهلون عليّ، فقال النبي ﷺ: «لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك» رواه مسلم.

ولو لم يكن في صلة الرحم إلا أن الله يصل الواصل في الدنيا والآخرة فيمده بالرحمة، وييسر له الأمور ويفرج عنه الكربات مع ما في صلة الرحم من تقارب الأسرة، وتوادّهم، وحنوّ بعضهم على بعض، ومعاونة بعضهم بعضاً في الشدائد، والسرور والبهجة الحاصلة بذلك كما هو مجرّب معلوم. وكل هذه الفوائد تنعكس حينما تحل القطيعة ويحصل التباعد.

الحق السادس: حق الزوجين

للزواج آثار هامة ومقتضيات كبيرة، فهو رابطة بين الزوج وزوجته يلزم كل واحد منهما بحقوق للآخر:

حقوق بدنية، وحقوق اجتماعية، وحقوق مالية.

فيجب على الزوجين أن يعاشر كل منهما الآخر بالمعروف، وأن يبذل الحق الواجب له بكل سماحة وسهولة من غير تكرّه لبذله ولا مماطلة. قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1]، وقال تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾[2]. كما يجب على المرأة أن تبذل لزوجها ما يجب عليها بذله. ومتى قام كل واحد من الزوجين بما يجب عليه للآخر كانت حياتهما سعيدة، ودامت العشرة بينهما، وإن كان الأمر بالعكس حصل الشقاق والنزاع، وتنكدت حياة كل منهما.

ولقد جاءت النصوص الكثيرة بالوصية بالمرأة ومراعاة حالها وأن كمال الحال، من المحال، فقال رسول الله ﷺ: «استوصوا

---

(١) سورة النساء، الآية ١٩.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٨.

بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»[1]. وفي رواية: «إن المرأة خلقت من ضلع ولن تستقيم لك على طريقة فإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرُها: طلاقها»[2]. وقال ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً رضي منها خلقاً آخر»[3]. ومعنى لا يفرك: لا يبغض. ففي هذه الأحاديث إرشاد النبي ﷺ أمته كيف يعامل الرجل المرأة، وأنه ينبغي أن يأخذ منها ما تيسر؛ لأن طبيعتها التي منها خلقت أن لا تكون على الوجه الكامل، بل لابد فيها من عوج، ولا يمكن أن يستمتع بها الرجل إلا على الطبيعة التي خلقت عليها. وفي هذه الأحاديث أنه ينبغي للإنسان أن يقارن بين المحاسن والمساوئ في المرأة، فإنه إذا كره منها خلقاً فليقارنه بالخلق الثاني الذي يرضاه منها، ولا ينظر إليها بمنظار السخط والكراهة وحده.

وإن كثيراً من الأزواج يريدون الحالة الكاملة من زوجاتهم

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) (٣) رواه مسلم.

وهذا شيء غير ممكن، وبذلك يقعون في النكد ولا يتمكنون من الاستمتاع والمتعة بزوجاتهم، وربما أدى ذلك إلى الطلاق، كما قال ﷺ: «وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها» فينبغي للزوج أن يتساهل ويتغاضى عن كل ما تفعله الزوجة إذا كان لا يخل بالدين أو الشرف.

من حقوق الزوجة على زوجها:

ومن حقوق الزوجة على زوجها: أن يقوم بواجب نفقتها من الطعام والشراب والكسوة والمسكن وتوابع ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [1]، وقال النبي ﷺ: «ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف» [2]، وسئل: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت» [3] رواه أبو داود.

ومن حقوق الزوجة على زوجها: أن يعدل بينها وبين جارتها [4]

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٣٣.

(٢) رواه الترمذي وصححه.

(٣) حديث حسن رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

(٤) الجارة: الزوجة الثانية.

إن كان له زوجة ثانية، يعدل بينهما في الإنفاق والسكنى والمبيت. وكل ما يمكنه العدل فيه، فإن الميل إلى إحداهما كبيرة من الكبائر، قال النبي ﷺ: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل»[1]. وأما ما لا يمكنه أن يعدل فيه كالمحبة وراحة النفس فإنه لا إثم عليه فيه؛ لأن هذا بغير استطاعته. قال الله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾[2]. وكان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل، ويقول: «اللهم هذا قَسْمِي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»[3].

ولكن لو فضّل إحداهما على الأخرى في المبيت برضاها فلا بأس، كما كان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة حين وهبته سودة لعائشة[4]. وكان رسول الله ﷺ يسأل وهو في مرضه الذي مات فيه: «أين أنا غداً، أين أنا غداً؟»، فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات[5].

---

(١) رواه أحمد وأهل السنن بسند صحيح.

(٢) سورة النساء، الآية ١٢٩.

(٣) رواه أهل السنن الأربعة.

(٤) لحديث عائشة المتفق عليه.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

من حقوق الزوج على زوجته:

أما حقوق الزوج على زوجته: فهي أعظم من حقوقها عليه؛ لقوله تعالى: ﴿ولَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾[1]. والرجل قوّام على المرأة، يقوم بمصالحها وتأديبها وتوجيهها، كما قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾[2].

فمن حقوق الزوج على زوجته: أن تطيعه في غير معصية الله، وأن تحفظه في سره وماله، فقد قال النبي ﷺ: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة تسجد لزوجها»[3]، وقال ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»[4].

ومن حقوقه عليها: أن لا تعمل عملاً يضيع عليه كمال الاستمتاع، حتى ولو كان ذلك تطوعاً بعبادة؛ لقول النبي ﷺ: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه»[5].

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٢٨.

(٢) سورة النساء، الآية ٣٤.

(٣) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

ولقد جعل رسول الله ﷺ رضا الزوج عن زوجته من أسباب دخولها الجنة، فروى الترمذي من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»[1]

الحق السابع: حقوق الولاة والرعية

الولاة هم الذين يتولون أمور المسلمين، سواءً كانت الولاية عامة: كالرئيس الأعلى في الدولة، أم خاصة: كالرئيس على إدارة معينة أو عمل معين، وكل هؤلاء لهم حق يجب القيام به على رعيتهم ولرعيتهم حق عليهم كذلك.

فحقوق الرعية على الولاة: أن يقوموا بالأمانة التي حمّلهم الله إياها، وألزمهم القيام بها من النصح للرعية والسير بها على النهج القويم الكفيل بمصالح الدنيا والآخرة، وذلك باتباع سبيل المؤمنين، وهي الطريق التي كان عليها رسول الله ﷺ، فإن فيها السعادة؛ لهم، ولرعيتهم، ومن تحت أيديهم، وهي أبلغ شيء يكون

---

(١) رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

به رضا الرعية عن رعاتهم، والارتباط بينهم، والخضوع لأوامرهم وحفظ الأمانة فيما يولونه إياهم، فإنّ من اتقى الله اتقاه الناس، ومن أرضى الله كفاه الله مؤونة الناس وأرضاهم عنه؛ لأن القلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء.

وأما حقوق الولاة على الرعية فهي: النصح لهم فيما يتولاه الإنسان من أمورهم، وتذكيرهم إذا غفلوا، والدعاء لهم إذا مالوا عن الحق، وامتثال أمرهم في غير معصية الله؛ لأن في ذلك قوام الأمر وانتظامه، وفي مخالفتهم وعصيانهم انتشار الفوضى وفساد الأمور، ولذلك أمر الله بطاعته وطاعة رسوله وأولي الأمر، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1].

وقال النبي ﷺ: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» متفق عليه. وقال عبدالله بن عمر: كنا مع النبي ﷺ في سفر فنزلنا منزلاً فنادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه ما من نبي بعثه الله إلا

(١) سورة النساء، الآية ٥٩.

كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعلت عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها، وتجيء فتنة يرقق بعضها بعضا، تجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه، فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاءه آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر».

رواه مسلم. وسأل النبي ﷺ رجل فقال: يا نبي الله، ارأيت إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه ثم سأله مرة ثانية، فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»[1].

ومن حقوق الولاة على الرعية: مساعدة الرعية لولاتهم في مهماتهم بحيث يكونون عوناً لهم على تنفيذ الأمر الموكول إليهم، وأن يعرف كل واحد دوره ومسؤوليته في المجتمع حتى تسير الأمور على الوجه المطلوب، فإنّ الولاة إذا لم تساعدهم الرعية على مسؤولياتهم لم تأت على الوجه المطلوب.

---

(١) رواه مسلم.

الحق الثامن: حق الجيران

الجار هو القريب منك في المنزل، وله حق كبير عليك، فإن كان قريباً منك في النسب وهو مسلم فله ثلاثة حقوق: حق الجوار، وحق القرابة، وحق الإسلام، وإن كان مسلماً وليس بقريب في النسب فله حقان: حق الجوار، وحق الإسلام، وكذلك إن كان قريباً وليس بمسلم فله حقان: حق الجوار، وحق القرابة وإن كان بعيداً غير مسلم فله حق واحد: حق الجوار[1]، قال تعالى: ﴿وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب﴾[2]، وقال النبي ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه» متفق عليه.

فمن حقوق الجار على جاره: أن يحسن إليه بما استطاع من المال والجاه والنفع، فقد قال رسول الله ﷺ: «خير الجيران عند الله خيرهم لجاره»[3]، وقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

---

(١) لحديث رواه أبو بكر البزار بسنده عن الحسن عن جابر بن عبدالله ذكره عنه ابن كثير في تفسيره للآية (٣٦) سورة النساء.

(٢) سورة النساء، الآية ٣٦.

(٣) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

فليحسن إلى جاره»[1]، وقال أيضاً: «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك»[2]. ومن الإحسان إلى الجار تقديم الهدايا إليه في المناسبات، فإن الهدية تجلب المودة وتزيل العداوة.

ومن حقوق الجار على جاره: أن يكفّ عنه الأذى القولي والفعلي، فقد قال رسول الله ﷺ: «والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن». قالوا: من يا رسول الله؟، قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»[3]. وفي رواية: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»، والبوائق: الشرور، فمن لا يأمن جاره شره فليس بمؤمن ولا يدخل الجنة.

وكثير من الناس الآن لا يهتمون بحق الجوار، ولا يأمن جيرانهم من شرورهم، فتراهم دائماً في نزاع معهم وشقاق واعتداء على الحقوق، وإيذاء بالقول أو بالفعل، وكل هذا مخالف لما أمر الله ورسوله، وموجب لتفكك المسلمين وتباعد قلوبهم، وإسقاط بعضهم حرمة بعض.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخاري.

الحق التاسع : حقوق المسلمين عموماً

وهذه الحقوق كثيرة جداً: فمنها: ما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلّم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصحه، وإذا عطس فحمد الله فشمّته وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه»[1]. ففي هذا الحديث بيان عدة حقوق بين المسلمين.

الحق الأول: السلام. فالسلام سنة مؤكدة، وهو من أسباب تآلف المسلمين وتوادهم، كما هو مشاهد، وكما يدل عليه قول النبي ﷺ: «والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم»[2]. وكان رسول الله ﷺ يبدأ من لقيه بالسلام ويسلم على الصبيان إذا مر بهم.

والسنة: أن يسلم الصغير على الكبير، والقليل على الكثير، والراكب على الماشي، ولكن إذا لم يقم بالسنة من هو أولى بها

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

فليقم بها الآخر؛ لئلا يضيع السلام، فإذا لم يسلم الصغير فليسلم الكبير، وإذا لم يسلم القليل فليسلم الكثير ليحوز الأجر.

قال عمار بن ياسر رضي الله عنه: ثلاث من جمعهن فقد استكمل الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار[1]. وإذا كان بدء السلام سنة فإن رده فرض كفاية إذا قام به من يكفي أجزأ عن الباقين. فإذا سلم على جماعة فرد واحد منهم أجزأ عن الباقين. قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾[2]، فلا يكفي في رد السلام أن يقول: أهلاً وسهلاً فقط؛ لأنها ليست أحسن منه ولا مثله، فإذا قال: السلام عليكم. فليقل: عليكم السلام. وإذا قال: أهلاً، فليقل: أهلاً بمثل، وإن زاد تحية فهو أفضل.

الحق الثاني: إذا دعاك فأجبه، أي إذا دعاك إلى منزله لتناول طعام أو غيره فأجبه، والإجابة إلى الدعوة سنة مؤكدة؛ لما فيها من جبر قلب الداعي، وجلب المودة والألفة، ويستثنى من ذلك وليمة العرس، فإن الإجابة إلى الدعوة إليها واجبة بشروط

---

(١) رواه البخاري.

(٢) سورة النساء، الآية ٨٦.

معروفة[1]: لقول النبي ﷺ فيها: «ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله»[2].

ولعل قوله ﷺ إذا دعاك فأجبه يشمل حتى الدعوة لمساعدته ومعاونته، فإنك مأمور بإجابته، فإذا دعاك لتعينه في حمل شيء أو إلقائه، أو نحو ذلك، فإنك مأمور بمساعدته؛ لقول النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا»[3].

الحق الثالث: إذا استنصحك فانصحه، يعني إذا جاء إليك يطلب نصيحتك له في شيء فانصحه؛ لأن هذا من الدين، كما قال النبي ﷺ: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»[4].

أما إذا لم يأت إليك يطلب النصيحة فإن كان عليه ضرر أو إثم فيما سيقدم عليه وجب عليك أن تنصحه وإن لم يأت إليك؛ لأن هذ من إزالة الضرر والمنكر عن المسلمين، وإن كان لا ضرر عليه فيما سيفعل ولا إثم، ولكنك ترى أن غيره أنفع فإنه

---

(١) وهي أن تكون في اليوم الأول، وأن يكون الداعي مسلماً، وأن يحرم هجره، وأن يخص بالدعوة، وأن يكون كسبه حلالا، وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على إزالته. انظر: (السلسبيل في معرفة الدليل، ص ٧٣٥).

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

(٤) رواه مسلم.

لا يجب عليك أن تقول له شيئاً إلا أن يستنصحك فتلزم النصيحة.

الحق الرابع: إذا عطس فحمد الله فشمّته، أي قل له: يرحمك الله، شكراً له على حمده لربه عند العطاس، أما إذا عطس ولم يحمد الله فإنه لا حقّ له فلا يشمّت؛ لأنه لم يحمد الله فكان جزاؤه أن لا يشمّت.

وتشميت العاطس إذا حمد فرض، ويجب عليه الرد، فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، وإذا استمر معه العطاس، وشمّته ثلاثاً، فقل له في الرابعة: عافاك الله بدلاً عن قولك يرحمك الله.

الحق الخامس: إذا مرض فعده، وعيادة المريض زيارته، وهي حق له على إخوانه المسلمين، فيجب عليهم القيام بها وكلما كان للمريض حق عليك من قرابة أو صحبة أو جوار كانت عيادته آكد.

والعيادة بحسب حال المريض وبحسب حال المرض، فقد تتطلب الحال كثرة التردد إليه، وقد تتطلب الحال قلة التردد إليه، فالأولى مراعاة الأحوال، والسنة لمن عاد مريضاً أن يسأل عن حاله، ويدعو له، ويفتح له باب الفرج والرجاء، فإن ذلك من أكبر أسباب الصحة والشفاء، وينبغي أن يذكّره التوبة بأسلوب لا يروعه، فيقول له مثلاً: إن في مرضك هذا تكتسب خيراً فإن

المرض يكفر الله به الخطايا، ويمحو به السيئات، ولعلك تكسب بانحباسك أجراً كثيراً، بكثرة الذكر والاستغفار والدعاء.

الحق السادس: إذا مات فاتبعه، فاتباع الجنازة من حقوق المسلم على أخيه، وفيه أجر كبير، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من تبع الجنازة حتى يصلى عليها، فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان»، قيل: وما القيراطان؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين»[1].

سابعا: ومن حقوق المسلم على المسلم: كف الأذى عنه، فإن في إيذاء المسلمين إثماً عظيماً، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[2] والغالب أن من تسلط على أخيه بأذى فإن الله ينتقم منه في الدنيا قبل الآخرة، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تباغضوا، ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه»[3].

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٥٨.

(٣) رواه مسلم.

وحقوق المسلم على المسلم كثيرة، ولكن يمكن أن يكون المعنى الجامع لها هو قول النبي ﷺ: «المسلم أخو المسلم»، فإنه متى قام بمقتضى هذه الأخوة اجتهد أن يتحرى له الخير كله، وأن يجتنب كل ما يضره.

الحق العاشر: حق غير المسلمين

غير المسلمين يشمل جميع الكافرين وهم أصناف أربعة:

حربيون، ومستأمِنون ـ بكسر الميم ـ ومعاهدون، وذميون.

فأما الحربيون: فليس لهم علينا حق من حماية أو رعاية.

وأما المستأمِنون: فلهم علينا حق الحماية في الوقت والمكان المحددين لتأمينهم؛ لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾[1].

وأما المعاهدون: فلهم علينا الوفاء بعهدهم إلى المدة التي جرى الاتفاق عليها بيننا وبينهم ما داموا مستقيمين لنا على العهد لم ينقصوا شيئاً، ولم يعينوا أحداً علينا، ولم يطعنوا في

---

(١) سورة التوبة، الآية ٦.

دينا: لقول الله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾[1]. وقوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾[2].

وأما الذميون فهم أكثر هؤلاء الأصناف حقوقاً فيما لهم وعليهم؛ ذلك لأنهم يعيشون في بلاد المسلمين، وتحت حمايتهم ورعايتهم بالجزية التي يبذلونها.

فيجب على ولي أمر المسلمين أن يحكم فيهم بحكم الإسلام في النفس والمال والعرض، وأن يقيم الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه. ويجب عليه حمايتهم وكف الأذى عنهم.

ويجب وأن يتميزوا عن المسلمين في اللباس، وأن لا يظهروا شيئاً منكراً في الإسلام، أو شيئاً من شعائر دينهم؛ كالناقوس، والصليب. وأحكام أهل الذمة موجودة في كتب أهل العلم لا نطيل بها هنا[3].

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

---

(١) سورة التوبة، الآية ٤.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٢.

(٣) انظر: (أحكام أهل الذمة) لابن القيم.

مراجع التخريج

* المنتقى من أخبا ر المصطفى ﷺ

لمجد الدين عبدالسلام بن تيمية

* بلوغ المرام من أدلة الأحكام

أحمد بن حجر العسقلاني

* رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ﷺ

يحيى بن شرف النووي

* مشكاة المصابيح

محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي

* الترغيب والترهيب

عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذ ري

* السلسبيل في معرفة الدليل

الشيخ صالح البليهي

* مختصر سيرة الرسول ﷺ

الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب

رحمهم الله تعالى

الفهـــرس

الموضوع	ص
* تقديم	٣
* حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة	٥
* الحق الأول: حق الله تعالى	٦
* الحق الثـانـي: حق رسول الله ﷺ	١٠
* الحق الثـالـث: حق الوالدين	١٢
* الحق الـرابـع: حق الأولاد	١٦
* الحق الخامس: حقوق الأقارب	١٩
* الحق السادس: حق الزوجين	٢٢
* الحق السابـع: حق الولاة والرعية	٢٧
* الحق الثـامن: حق الجيران	٣٠
* الحق التاسـع: حقوق المسلمين عموماً	٣٢
* الحق العاشـر: حق غير المسلمين	٣٧
* المراجع	٣٩
* الفهرس	٤٠

هواتف أصحاب الفضيلة أعضاء الفتوى (الخارجية والداخلية)

	الاسم	الرياض		مكة	الطائف
		مباشر	تحويلة	مباشر	مباشر
١	سماحة المفتي العام الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ	٤٥٨٢٧٥٧	٢٢١٠	٥٥٦٤١٥٧	٧٢٦٠٨١٧ ٧٢٢٢٦٦١
٢	معالي الشيخ / د . صالح بن فوزان الفوزان	٤٥٨٨٥٧٠	٢٨٠٠	٥٥٨١٤٢٨	٧٢٢٢٦٦٢
٣	معالي الشيخ / د . أحمد بن علي سير المباركي	٢٧٢٦٧٩٨	٢٨٨٨	٥٥٤٢٧٥٢	٧٢٧٤٥٥٢
٤	معالي الشيخ / د . عبد الله بن محمد المطلق	٤٥٨٥٤٤٣	٢٧٧٧	٥٥٨٢٤٥٥	٧٣٧٤٥٥١
٥	معالي الشيخ / عبد الله بن محمد الخنين	٤٥١١٥٤١	٢٧٠٠	٥٥٧١٩٢٢	٧٢٢٤١٠٤
٦	معالي الشيخ / محمد بن حسن آل الشيخ	٤٥٩٦٩٥٢	٢١٠٠	٥٥٦٤٠٥٩	٧٢٢٥٠٨٨
٧	معالي الشيخ / د . عبد الكريم بن عبد الله الخضير	٤٥٩٥٩٥٦	٢٢٩٩		٧٢٧٤٥٥٢
٨	فضيلة الشيخ / خالد بن محمد المطلق	٤٥٩٧٢٧٩	٢٩٣٩		
٩	فضيلة الشيخ / عبد الله بن عبد الرحمن التويجري	٤٥١٤٤٧٧	٢٧٢٧		
١٠	فضيلة الشيخ / د . عبد الله بن عبد العزيز الجبرين	٤٥٨١٨٩١	٢٥٢٥		

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

السنترال ٤٥٩٥٥٥٥ - ٤٥٩٦٢٩٢ الرياض

السنترال ٥٥٠٧٧٧٧ مكـــة المكرمة

السنترال ٧٣٢٠٩٠٠ - ٧٣٢٨٨٨٨ الطائف

خريطة المملكة العربية السعودية

صدرت هذه الخريطة من الهيئة العامة للمساحة بالمملكة العربية السعودية

الطبعة الثالثة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

رقم الإيداع بمكتبة الملك فهد الوطنية ٣٨٣٦ / ١٤٣٠هـ ردمك: ٨٠١٥ - ٦٠٣ - ٩٧٨

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

أ - الريـــــاض

السنترال : ٤٥٩٥٥٥٥- الرمز البريدي : ١١١٣١

فـــاكـــس : ٤٥٩٦٢٩٢- ٤٥٩٦٩٤٣

موقع الرئاسة على الإنترنت http:// www.alifta.com

ب - مكـة المكـرمة

السنترال : ٥٥٠٧٧٧٧

فـــاكـــس : ٥٥٨٨٧٨٧

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء سنترال : ٥٥٨٨٠٠٧

جـ - الطائـــف

السنترال : ٧٣٢٠٩٠٠

فـاكـس : ٧٣٢٣٣٨٠- ٧٣٦٩٤١٦

مطبع الحاسر
ردمك : ٩٧٨-٩٩٦٠-١١-٥٧١-٩